



اللائحة الداخلية المنظمة لعمل السيدات داخل
الشركة المتحدة لخدمات البترول يونيكو

تسرى على النساء العاملات جميع الأحكام المنظمة لتشغيل العمال ، دون تمييز بينهم متى تماثلت أوضاع عملهم مع عدم
الاخلال بما يلي:-

مواعيد العمل

- ١- مواعيد العمل الرسمي ٨ ساعات يوميا بأجمالي ٤٠ ساعة اسبوعيا من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة الخامسة مساءً تتضمن مواقيت الراحة للأكل و مواقيت الصلاة.
- ٢- العطلة الرسمية أيام الجمعة والسبت من كل أسبوع.
- ٣- يكون للموظف التي ترضع طفلها في خلال الثمانية عشر شهرا التالية لتاريخ الوضع – فضلا عن مدة الراحة الحق في فترتين أخريين للرضاعة لا تقل كل منهما عن نصف ساعة ، وللموظف الحق في ضم هاتين الفترتين.
- ٤- تحسب هاتان الفترتين الإضافيتان من ساعات العمل ولا يترتب عليهما أي تخفيض في الأجر .

الاجازات

- ١- يحق للموظف التي امضت عشر اشهر في خدمه الشركه او اكثر اجازة وضع مدتها ٩٠ يوما بتعويض مساو للأجر الكامل تشمل المدة التي تسبق الوضع والتي تليه، بشرط أن تقدم شهادة طبية مبينا بها التاريخ الذي يرجح حصول الوضع فيه بحد اقصي مرتين طول مده عملها بالشركه.
- ٢- لا يجوز تشغيل الموظف خلال الخمسة وأربعين يوما التالية للوضع.

رئيس مجلس الادارة
م/ خالد فاروق